mroftalp htehaB ni knil muideM

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 85

محمد بن صالح العثيمين

ثانيا جواز جمع اثنين فاكثر في قبر واحد عند الحاجة الى ذلك نعم لقوله تكون الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادفن الاثنين والثلاثة وهل من الحاجة اذا كانت الارض صغيرة - 00:00:16

مثل ان تكون المساحة التي للمقبرة صغيرة لو افردنا كل واحد في في قبر لامتلأ المقبرة بسرعة الجواب نعم اذا لم نجد ارضا اما اذا وجدنا ارضا بدلها فليس هناك حاجة - 00:00:39

وهل دفن اثنين فاكثر في قبر واحد محرم او مكروه المذهب انه محرم والقول الثاني انه مكروه يعني اختلف العلماء في ذلك فمنهم من يرى انه محرم ومنهم من يرى انه مكروه والاقرب - 00:00:59

انه مكروه لان مثل هذا هذه الحاجة التي حصلت للصحابة لا تقتضي اباحة المحرم وانما تقتضي اباحة المكروه فقط ومن فوائدها من فوائد الحديث انه اذا اذا جاز ان ندفن اثنين فاكثر في قبر واحد فاننا نقدم - 00:01:23

الاكثر قرآنا ومن فوائد الحديث فظيلة كثرة القرآن ولهذا يقدم في القبر ويقدم في امامة الصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله وقال لمالك ابن حويرث - 00:01:47

وصاحبه واللي امكم اكثركم قرآنا ومن فوائد الحديث فضيلة القرآن لانه اذا اذا كانت الفظيلة لمن اتصف بشيء دل هذا على فضيلة تلك الصفة وانها اي الصفة تجعل من اتصف بها مقدما على غيره. نعم - 00:02:10

لا اما وضعهم فانهم يوضعون على الارض نعم بدون لحد او مثلا يلحد لكل واحد ويجعل بينهم تراب او يجعل بينهم لبنات عشان يكون كل واحد يوضع عليه لبنة كيف صار - 00:02:38

ايه هذي هي يعني ها يكون لاحظته واسع يكون غير حدا واسع ابدا ماشي لانه اذا صارت الحفرة واسعة اهون من ان يحفر لكل واحد حفرة حتى اذا حفر لكل واحد حفرة يبلغ اوسع - 00:03:02

فاذا قدرنا انه مثلا انه يكفي يكفي الثلاثة مترين فانهم اذا اذا دفنوا في كل قبر كم يكفيهم ثلاثة امتار تقديرهم ولا عاد يمكن يكفل الواحد اقل من نصف المتر - 00:03:27

لكن لا شك انه بيطيح عنهم واجد يعني في ظني انهم اذا دفنوا ثلاثة يبي يسقط عنهم نصف المؤونة والكلفة نعم خلونا طابقين عبارة واحد تحت الفلولة نص يأتون بواحد خصوصا اذا من عائلة واحدة - 00:03:43

ايه من عائلة واحدة لكن اذا اذا اذا اختلفوا في الموت كيف يكون؟ هذا هو اللي سبق يدفنه تحت في قعر القبر والوا على التراب. ايه نعم. يوارى عليه التراب - 00:04:08

وهذا يجعل فوقه اي نعم بس يصير طابقين طابق تحت استقدامي للأرض وبعض البلاد تباع يا شيخ ارض يعني يبنى عليه يبنى عليه الأول يبنى ببناء ولا يدفن بالتراب وهو لا يعلم يعني بنيان باسمنت. مم. ممكن بالاسمنت. مهم - 00:04:23

البعض عندنا يسوي هكذا طويل خمسة وعشرين سانتي والطول يمكن خمسين او او سبعين سانتي. ايه. نسقفين كذا هنا زي السفاكة. ايه وبعدين يمكن فاذا جاء من الثاني يحطون فوقه يحط الثاني فوقه. ها؟ الظاهر ان عندكم ممكن شط مو لحم - 00:04:40

ايه لكن هذه الحفرة الان ما يشغل الاول تبعه لا لا هذي الظاهر شف ما دام قال قدموا اكثرهم قرآنا مع انهم يصفون صف كل واحد ولا الثاني اول منشق حتى يجمع بين الفضيلتين. وما ما يمكن الظاهر الا الا شق - 00:05:12

لان اللحث الان ضيق ما يسعى الثلاثة. لا الاول يدخل في اللحظة هذي هنا. حتى الباقين اذا اذا وضعوا جنبه سيكون مثل الشط غار اي نعم وفيه ايضا في مكة الان - 00:05:35

ما هم يضعون القبور فيه آآ في الاصل قبو يدخلون فيها الميت ويصفونهم اموات صافي وبعدين يحطون عليهم يقولون حسب ما سمعت انهم يحطون عليهم نور نورة علشان تحرق الانسان بسرعة - 00:05:58

فاذا اجتمعت العظام جمعوها في ناحية من هذه النواحي جميع ويقولون ان هذا السبب في ذلك انهم كانت في فيما سبق مكة تكون فيها اوبئة عظيمة حتى انهم يقولون في بعض الاحيان يموت في اليوم الواحد الف نفر - 00:06:18

في ايام المواسم ويصعب عليهم انهم يحفرون القبور فرأوا انهم حكى هذا الشيء علشان انهم اسهل لهم ثم ايضا فيه ضيق الاراضي هناك ما تعرفون هي جبلية عندنا شكل هكذا - 00:06:38

يدفنها من تحت يمكن حق ثلاثة متر ينزل تحت وبعدين يدخل يحترق من تحت كلها يجعلها زي السوق المسقوق ايه ان نقسمها ورق ورق غرف لكن كل غرفة يجعل فيها واحد يبني عليها حتى تتمنى لا تملك خلاص اصبحت هذي مقبرة - 00:06:56

ايه حفروا مكان اخر على كل حال الافضل كمان سيأتي ان شاء الله تعالى ان اللحظ هو الافضل. قال وعن عامر ابن سعد قال قال سعد تاج بن ابي وقاص - 00:07:16

للحدول لحدا نعم عندنا همزة وصل يصلح لا حدا ولا حدا فقال الحدول لحدا وانصبوا علي اللبن نصبا كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم رواه احمد ومسلم والنسائي وابن ماجه - 00:07:29

قوله الحدو او الحدو يجوز هذا ولا وهذا لحدا اللحد هو الشق يكون في جانب القبر القبلي وسمي لحدا بميله الى جانب القبر والالحاد في الاصل معناه الميت وقوله انصبوا علي اللبن نصبا - 00:07:52

لان اللحث اذا كان في جانب القبر فان اللبن اذا وضع عليه يكون منصوبا وانما قال انصبوه نصبا احترازا من ان يوضع عرضا لانه اذا وظع عرظا يكون عرظة لان الخسائر - 00:08:19

ينخسف فان القبر مع كثرة الامطار يصل اليه المطر فاذا وصل اليه المطر ولانت لبنة انخسفت فاما اذا نصب فانه يكون اقوى واشد وقوله كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:38

يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم الحي له لحدا ونصب عليه اللبن نصبا فاحب ان يكون قبره كقبر النبي صلى الله عليه وسلم فيستفاد من هذا الحديث اولا فضيلة اللحد - 00:09:02

لانه الذي اختير للنبي صلى الله عليه وسلم ثانيا ان اللبن ينصب اللحم نصبا ما يوضع وضعا على طبيعته لانه لو وضع لنخسف ولكنه ينصب ثالثا الاستدلال بفعل الصحابة رضي الله عنهم - 00:09:21

لانهم لان سعدا رضي الله عنه استدل بفعل الصحابة حيث نصبوا ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم لاننا لا نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بهذا اي بان ينصبوا اللبن - 00:09:47

ولكن هذا من فعلهم ومن فوائد الحديث جواز وصية الرجل لاهله ان يفعلوا بهما ما تقتضيه السنة سواء كان ذلك في التغسيل او في التكفين او في اللحد او في غير ذلك - 00:10:04

ثم قال المؤلف وعن انس رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل يلحد واخر يرح والمراد بالتظريح الشق فقالوا نستخير ربنا يعني نطلب منه خير الامرين - 00:10:25

و نبعث اليهما فايهما سبق تركناه؟ فارسل اليهما فسبق صاحب اللحد فلا حلو رواه احمد وابن ماجه ها ما ما هي عندنا لهم فلحدوا رواه احمد وابن ماجة هذا فيه دليل - 00:10:49

على ان الناس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يلحدون ويشقوه ولكن الاحد افضل وفيه دليل على استخارة الرب عز وجل بما يقتضيه القدر ووجه ذلك انهم بعثوا الى هذين الرجلين - 00:11:14

وقالوا الاسبق هو الاولى فانت مثلا اذا اذا استخرت الله بمثل هذه الحال بما يقدر لك فلا بأس به وفيه ايضا دليل على ان الله تعالى قد

يهيئ للانسان اذا اراد الحق بصدق - 00:11:38
يهيئ له موافقة الحق لان الصحابة رضي الله عنهم قصدوا بحق بلا شك بحق وصدق ان يصلوا الى الحق في هذا الباب او في هذه المسألة فالله عز وجل يسر لهم ذلك - 00:11:56
بان جعل الذي يسبق من الذي يلحد ولابن ماجه هذا المعنى من حديث ابن عباس هو فيه ان ابا عبيدة ابن الجراح كان يضرح وان ابا طلحة كان يلحد ففيه هنا تعيين - 00:12:12
الحافرين وانهما ابو عبيدة والثاني ها؟ طلح وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحت لنا والشق لغيرنا رواه الخمسة وقال الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه - 00:12:34
قال عندي في التلخيص رواه احمد والبزار والطبراني من حديث جرير وفيه عثمان ابن عمير وهو ضعيف لكن رواه احمد والطبراني من طرق وزاد احمد في رواية بعد قوله لغيرنا اهل الكتاب. فيستفاد من هذا الحديث - 00:13:01
ان اللحد افضل من الشق بل ظاهر الحديث ان ان الشق محرم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشق لغيره وهذا يقتضي البراءة منه وانه لا يجوز ان نعم له - 00:13:23
والله اعلم. من جهة القبلة واضح. نعم. موب واضح؟ ايه. من قبل رجليه يؤتى بالميت من هنا من اسفل القبر ثم دخن راسه كذا ونزل مو قبل راسه ولا ما فيه - 00:13:42
لا لا ما في ما في يقول والثاني ان يستفاد من هذا الحديث ان الثوب ينزع عن الميت الذكر والمراد بالثوب الثوب الذي ستر به الميت وليس الكفن فان الذي يسجى - 00:13:58
وقبر المرأة فقط اما قبر الرجل فلا يسجل والفرق بينهما ان المرأة اذا لم يسج قبرها برزت لان الكفن قد طوي عليها طيا محكما وربط عليها فيتبين بذلك اجهزتها وثديها وما اشبه هذا - 00:14:19
فكان الافضل ان يسجى قبره نعم وهذا هو المعمول به عندنا لكنه ليس على وجه التمام لانهم ينزلون المرأة بعباءتها ثم كلما وضعوا لبنة على عليها اه كشطوا العباءة فتبقى مستورة - 00:14:45
شيئا وتكشف العباءة شيئا فشيئا حتى يتم صف اللبن اللبن عليها اما الرجل فلا حرج انها تخلال يخلع الغطاء منه قبل ان ينزل في اللحد وهذا هو الفرق او وهذا من الفروق بين الرجل - 00:15:09
وبين المرأة عند الدفن وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في القبر قال بسم الله وعلى ملة رسول الله وفي لفظ - 00:15:27
وعلى سنة رسول الله رواه رواه الخمسة الا النسائي هذا ما يقال عند عند وضع الميت في قبره يقال بسم الله اي ادفنك بسم الله او اضعك في لحدك بسم الله - 00:15:43
ولكنه تقدم لنا انه ينبغي ان نقدر العامل ايه اضعك في لحمك هذا مناسب لكن يقدر متأخرا عن البسملة ليكون البداءة بماذا بالبسملة ببسم الله فالتقدير بسم الله اضعك في لحدك - 00:16:04
والمراد بالبسملة هنا الاستعانة بها على فعل والتبرك بها بالنسبة للميت وفيها فائدتان اني استعين بها على الفعل وانني ارجو بركتها على الميت وقوله على ملة او سنة رسول الله - 00:16:27
ليس بينهما فرق الا في اللفظ لان الملة والسنة بمعنى الطريقة كما قال تعالى ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا وملته اي دينه وسنته التي عليها والمعنى على سنة رسول الله ادفنك - 00:16:50
او اضعك في لحدك هذا باعتبار فعل لاحد ويمكن ان نقول وعلى سنة رسول الله من باب الرجاء يعني انك مت على ايش؟ على سنة رسول الله او على ملته - 00:17:13
فيكون هذا باعتبار من الميت فقول القائل وعلى ملة رسول الله ان اراد ان فعله فعله موافق للسنة صار عائدا الى فعل لاحد وان اراد الرجاء لهذا الميت ان يكون مات على ملة رسول الله فهو عائد الى من - 00:17:30

الى الميت وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثم اتى قبر الميت فحثا عليه من قبل رأسه ثلاثا رواه ابن ماجه - 00:17:53

وعلى هذا فيسن ان يحثو الانسان ثلاثا القبر هذا اذا لم يشارك مشاركة فعالة في دفنه فاما ان شارك مشاركة فعالة كما لو كان العدد قليلا وصار كل يدفن فهذا اكمل وافضل - 00:18:09

لكن ادنى مشاركة هي ان نشارك في هذه الحثيات عندكم له تخريج في خرجه تحت تسعة وتسعين الاخير الاخير بسم الله والحديث الثالث قال ابو حاتم بالعلل هذا حديث باطل فقال الحاكم اسناده باطل الصحة هذا هو - 00:18:32

عن ابي هريرة تراث ما هو ها؟ اقول الحديث الثالث. الثالث ها؟ والثالث اجل انا عندي الخطأ بالترقيم - 00:19:12